

الروض المربع

باب التصحيح والمناسخات وقسمة التركات .

التصحيح : تحصيل أقل عدد ينقسم على الورثة بلا كسر .

إذا انكسر سهم فريق أي صنف من الورثة عليهم ضربت عددهم إن باين سهامهم كثلث أخوات لغير أم وعم لهن سهمان على ثلاثة لا تنقسم وتباين فتضرب عددهن في أصل المسألة فتصح من تسعة لكل أخت سهمان وللعم ثلاثة أو تضرب وفقه أي وفق عددهم إن وافقه أي عدد سهامهم بجزء كثلث ونحوه كربع ونصف وثمان في أصل المسألة وعولها إن عالت فما بلغ صحت منه المسألة كزوج وست أخوات لغير أم أصل المسألة من ستة وعالت لسبعة وسهام الأخوات منها أربعة توافق عددهن بالنصف فتضرب ثلاثة في سبعة تصح من واحد وعشرين للزوج تسعة ولكل أخت سهمان . ويصير للواحد من الفريق المنكسر عليه ما كان لجماعته عند كالمثال الأول أو يصير لواحدهم وفقه أي وفق ما كان لجماعته عند التوافق كالمثال الثاني وإن كان الانكسار على فريقين فأكثر نظرت بين كل فريق وسهامه وتثبت المباين ووفق الموافق ثم تنظر بين المثبتات بالنسب الأربع وتحصل أقل عدد ينقسم عليها فما كان يسمى جزء السهم تضربه في المسألة بعولها إن عالت فما بلغ فمنه تصح كجدتين وثلاثة إخوة لأم ستة أعمام أصلها ستة وجزء سهمها ستة وتصح من ستة وثلاثين لكل جدة ثلاثة ولكل أخ أربعة ولكل عم ثلاثة